المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة

الدورة الخامسة والسبعون الحلسة العامة ٧ ع

الاثنين، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

البند ٩٢ من جدول الاعمال

الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا - المهام المتبقية

مشروع القرار (A/75/L.51)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أستراليا لعرض مشروع القرار A/75/L.51.

السيد فيفيلد (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): أحرزت الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، وهي محكمة أنشئت في عام ٢٠٠٥ بموجب اتفاق للجمعية العامة، تقدما كبيرا في الوفاء بولايتها، بما في ذلك من خلال إصدار أحكام بالإدانة بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف في قضايا تتعلق بأعضاء سابقين في نظام الخمير الحمر.


وتتوقع الدوائر الاستثنائية، بأنه سيتم الانتهاء من مراحل المحاكمات الابتدائية، وحسب الاقتضاء، مراحل الاستئناف المتعلقة

بالقضايا التي انتقلت إلى مرحلة إصدار الأحكام في عام ٢٠٢٢. وقد استفادت المحاكم والهيئات القضائية المخصصة والمختلطة التابعة للأمم المتحدة، مثل المحكمة الخاصة لسيراليون والمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لرواندا ويوغوسلافيا السابقة، من وضع الأطر اللازمة لأداء المهام المتبقية في وقت مبكر، بما في ذلك إدارة السجلات والمحفوظات، وإعادة النظر في الأحكام، وحماية الضحايا والشهود، وتنفيذ الأحكام.

وفي القرارين ٢٧٩/٧٣ ألف و ٢٦٣/٧٤، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يجري مشاورات مع حكومة كمبوديا والدوائر الاستثنائية لتحديد المهام المتبقية، إن وجدت، والتي قد يلزم الاضطلاع بها بعد إنجاز الولاية. ولا تزال المشاورات جارية بين ممثلي الأمين العام وحكومة كمبوديا والدوائر الاستثنائية.

وكما أوضحنا عندما سعينا إلى إدراج بند جديد في جدول الأعمال لهذه الدورة، فإن الغرض من هذا البند هو تمكين الجمعية العامة من منح ولاية أخرى للأمين العام للتشاور مع كمبوديا لوضع

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room U-0506، (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)



الصيغة النهائية لإطار مقترح لاستكمال عمل الدوائر الاستثنائية. وقد قدمنا مشروع القرار A/75/L.51 في هذا الصدد.

وفي الفقرة ١، سيخول مشروع القرار ولاية أخرى إلى الأمين العام لمواصلة المشاورات مع حكومة كمبوديا بغية وضع الصيغة النهائية لإطار مقترح لإنجاز عمل الدوائر الاستثنائية، بما في ذلك ما يتعلق بخفض الأنشطة والمهام المتبقية التي تتطلب الأداء.

وفي الفقرة ٢، سيلزم مشروع القرار الأمين العام بأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة عن التقدم المحرز بحلول ١٥ أيار/مايو ٢٠٢١، وفي ضوء ذلك قد ترغب الجمعية العامة في اتخاذ المزيد من الإجراءات العام المقبل.

وأخيرا، في الفقرة ٣، يدرج مشروع القرار هذا البند في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كمبوديا لعرض مشروع القرار A/75/L.51.

السيد كي (كمبوديا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض مع أستراليا مشروع القرار A/75/L.51 المعنون "الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا – المهام المتبقية".

وكما تعلم الجمعية العامة، في نيسان/أبريل ١٩٧٥، تولى نظام الخمير الحمر السلطة في كمبوديا، وأغرق البلد في فترة وحشية من العمل القسري والتجويع والتعنيب والإعدامات. وقد قتل ما لا يقل عن ١,٧ مليون كمبودي على يد نظام الخمير الحمر قبل الإطاحة به في كانون الثاني/يناير عام ١٩٧٩. وقد أنشأ القراران ٢٢٨/٥٧ ألف و ٢٢٨/٥٧ باء الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا لمحاكمة كبار قادة النظام على الانتهاكات الجسيمة للقانونين الوطني والدولي خلال الفترة.

وقد حققت هذه الدوائر، منذ إنشائها، هدفا حيويا في مجال تحقيق العدالة والمصالحة للشعب الكمبودي الذي عانى على يد النظام الوحشى. وقد حققت هذه الدوائر إلى حد كبير الهدف الذي صدر

به تكليف، حيث حصلت على إدانات القادة السابقين وكبار قادة نظام الخمير الحمر بارتكاب الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف.

وتشكل الأحكام الصادرة عن الدوائر الاستثنائية أساسا متينا للبحث الأكاديمي، الذي سيساعد المعلمين والممارسين القانونيين في عملهم. وسيدعم ذلك الأساس الآراء العالمية في الأجيال المقبلة من الكمبوديين، الذين سيتعلمون من التاريخ ويسعون إلى تعزيز ثقافة السلام في الداخل والخارج.

وخلال مجمل عملية الدوائر الاستثنائية، عملت الحكومة الملكية لكمبوديا بشكل وثيق مع الأمم المتحدة لضمان قيام الدوائر الاستثنائية بفعالية بواجباتها في السعي إلى تحقيق أعلى معايير العدالة ومراعاة الأصول القانونية.

ومع انتهاء أعمال المحكمة، من المهم ضمان استمرار أداء المهام المتبقية ذات الصلة التي تضطلع بها الدوائر الاستثنائية بعد انتهاء ولايتها. ومن شأن اعتماد مشروع القرار A/75/L.51 أن يساعد في هذه العملية.

وفي الفقرة ١ من مشروع القرار، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام مواصلة المشاورات مع الحكومة الملكية لكمبوديا لوضع الصيغة النهائية لإطار إنجاز عمل الدوائر الاستثنائية.

وفي الفقرة ٢، تطلب الجمعية العامة أن يقدم الأمين العام تقريراً إليها بشأن ذلك المسعى بحلول ١٥ أيار/مايو ٢٠٢١.

وفي الفقرة ٣، تقرر الجمعية إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والسبعين.

وكإحدى الدول المشاركة في تقديم مشروع القرار A/75/L.51، أود أن ألتمس الدعم القيم من جانب جميع الدول الأعضاء لاعتماده.

وفي الختام، أود، باسم الحكومة الملكية لكمبوديا، أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن خالص تقديري للأمين العام وأعضاء اللجنة

20-36783 2/14

التوجيهية والجهات المانحة الرئيسية ومجموعة الدول المهتمة على الدعم والمساعدة المقدمين للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى آخر متكلم في المناقشة بشأن هذا البند. بذلكتكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٩٢ من جدول الأعمال.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال

التحقيق في الظروف والملابسات المؤدية إلى الوفاة المأساوية لداغ همرشولد ومرافقيه

مشروع المقرر (A/75/L.49)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السويد لعرض مشروع المقرر A/75/L.49.

السيد لينارتسون (السويد) (تكلم بالإنكليزية): يسر السويد أن تقدم مشروع المقرر A/75/L.49، بشأن التحقيق في الظروف والملابسات المؤدية إلى الوفاة المأساوية لداغ همرشولد ومرافقيه.

طلبت الجمعية العامة في قرارها ٤٧/٧٤، الصادر في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، إلى الأمين العام أن يعيد تعيين الشخصية البارزة التي عُينت عملاً بالقرار ٢٥٢/٧٢، الصادر في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، كي يواصل استعراض المعلومات التي وردت والمعلومات المحتملة الجديدة التي قد تتيحها الدول الأعضاء، بما في ذلك الأفراد والكيانات الخاصة، لتقدير قيمتها الإثباتية واستخلاص الاستنتاجات من التحقيقات التي سبق أن أجريت. كما طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها قبل نهاية دورتها الخامسة والسبعين تقريراً عن التقدم المحرز.

ونظراً للحالة الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا والتحديات التي تشكلها بالنسبة الدول الأعضاء والأفراد والكيانات الخاصة، وبالإشارة إلى الرسالة المؤرخة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠ الموجهة من الأمين العام إلى رئيسة الجمعية العامة (٨/75/635)، يطلب

مشروع المقرر إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة قبل نهاية الدورة السادسة والسبعين عن التقدم المحرز، بدلاً من أن يقدم تقريراً خلال الدورة الخامسة والسبعين الحالية. ويحدونا الأمل في أن يعتمد مشروع المقرر بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الوحيد في المناقشة بشأن هذا البند.

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر A/75/L.49، المعنون "التحقيق في الظروف والملابسات المؤدية إلى الوفاة المأساوية لداغ همرشولد ومرافقيه".

وأعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): يُقدَّم هذا البيان وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

بموجب أحكام الفقرة الثالثة من مشروع المقرر A/75/L.49، إن الجمعية العامة، إذ تحيط علماً بالرسالة المؤرخة ٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٠ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة والمتضمنة في الوثيقة A/75/636، تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة قبل نهاية الدورة السادسة والسبعين عن التقدم المحرز وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين البند المعنون "التحقيق في الظروف والملابسات المؤدية إلى الوفاة المأساوية لداغ همرشولد ومرافقيه".

ووفقاً للفقرة الفرعية (أ) من الفقرة الثالثة من مشروع المقرر، من المفهوم أن الموافقة على تمديد الولاية لمدة سنة واحدة حتى تموز /يوليه ٢٠٢٢ تتم وفقاً للطلب الوارد في الوثيقة A/75/635.

وعملاً بالفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) من الفقرة الثالثة من مشروع المقرر، من المتوخى أن تكون هناك زيادة في الاحتياجات من الموارد في عام ٢٠٢٢ في إطار الباب ١، "تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق

تقرر ذلك.

البند ١٤ من جدول الأعمال (تابع)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

مشروع القرار (A/75/L.46/Rev.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل منغوليا لعرض مشروع القرار A/75/L.46/Rev.1.

السيد بوريف (منغوليا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/75/L.46/Rev.1، المعنون "التعليم من أجل الديمقراطية"؛ وقد اتخذ أول قرار بشأن هذا البند (القرار ١٨/٦٧) في الدورة السابعة والستين للجمعية العامة في عام ٢٠١٢.

إن مشروع القرار، الذي بادر بلدي بتقديمه بصفته الرئيس السابق للمؤتمر الدولي المعني بالديمقراطيات الجديدة والمستعادة ورئيس مجتمع الديمقراطيات، يعيد تأكيد الصلة المترابطة والتي يعزز بعضها بعضاً بين التعليم والديمقراطية، حيث يعترف بالقدرة التحويلية للتعليم على تعزيز المؤسسات الديمقراطية وإعمال حقوق الإنسان، بل وتحقيق جميع الأهداف الدولية بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة.

أطلقت استراتيجية الأمم المتحدة للشباب قبل عامين نظراً لأن الأمم المتحدة ملتزمة بمضاعفة جهودها لحماية وتعزيز حقوق الشباب ودعم مشاركتهم المدنية والسياسية، بما في ذلك من خلال التثقيف في مجال حقوق الإنسان. وقبل عام، اعتمد مجلس حقوق الإنسان خطة العمل للمرحلة الرابعة من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان. تركز المرحلة الرابعة أيضاً، التي تغطي الفترة ٢٠٢٠حق الشباب وتشدد بشكل خاص على التثقيف والتدريب في مجالات المساواة وحقوق الإنسان وعدم التمييز والإدماج واحترام التنوع.

وللتوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار، نظمنا عدة جولات من المشاورات غير الرسمية، أعربت خلالها الدول الأعضاء عموماً"، والباب ٢، "شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات".

ولتنفيذ الطلب الوارد في الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة الثالثة من مشروع المقرر، سينشأ في إطار الباب ١، "تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً"، تقديم غير متكرر لخدمات استشارية، بما في ذلك الشخصية البارزة، بمبلغ ٥٠٠ ١٢٠ دولار أمريكي.

وتنفيذاً للطلب الوارد في الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة الثالثة من مشروع المقرر، سينشأ في إطار الباب ٢، "شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات"، تقديم غير متكرر لوثيقة واحدة قبل الدورة، بعدد كلمات يبلغ ٠٠٠ ٣٥ كلمة بكل لغة من اللغات الست، بمبلغ وقدره ٥٠٠ دولار.

وبناء على ذلك، في حال اعتماد الجمعية العامة مشروع المقرر A/75/L.49، ستُدرج هذه الاحتياجات الإضافية من الموارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢ في إطار الباب ١، "تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً"، بمبلغ وقدره ٥٠٠ ١٢٠ دولار أمريكي؛ وفي إطار الباب ٢، "شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات"، بمبلغ وقدره ٥٠٠ دولار أمريكي؛ وفي إطار الباب ٣٦، "الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين"، بمبلغ ١٠٠ ١٣ دولار أمريكي، على النحو المبين في الجدول الوارد في الفقرة ٧ من الوثيقة التي ستُنشر في باب البيانات الإلكترونية في يومية الأمم المتحدة، يقابله مبلغ ١٠٠ ١٣ دولار أمريكي تحت باب الإيرادات ١، "الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين".

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع المقرر A/75/L.49?

اعتمد مشروع المقرر A/75/L.49 (المقرر ٥٤٢/٧٥).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٣٣ من جدول الأعمال؟

20-36783 4/14

المشاركة عن قلقها إزاء تزايد التمييز وخطاب الكراهية في سياق البيئة الرقمية الناشئة، فضلاً عن اختلال وتصدع الصلة بين الشباب والمؤسسات التعليمية نتيجة لجائحة مرض فيروس كورونا.

وعلى خلفية عالم متزايد الترابط وفي خضم الجائحة الحالية التي تهدد بتعميق أوجه عدم المساواة وهشاشة مجتمعاتنا حيث ستؤدي إلى انتكاس الإنجازات التي تحققت بشق الأنفس في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، أصبح تعزيز ثقافة السلام والديمقراطية أكثر أهمية من أي وقت مضى في بناء مجتمعات شمولية وسلمية وقادرة على الصمود ما بعد الجائحة.

لذلك فإن تثقيف الشباب وتمكينهم وإشراكهم في تعزيز قيم السلام وحقوق الإنسان والديمقراطية واحترام التنوع الديني والثقافي والعدالة من خلال التعليم، كلها عناصر في صميم هذا المسعى. ومن هنا، يشجع مشروع القرار المحدث الدول الأعضاء على تكثيف جهودها من أجل تثقيف الشباب وتمكينهم، ولا سيما في أعقاب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) لتشكيل المجتمعات التي تدعم قيم حقوق الإنسان وسيادة القانون.

ويشجع مشروع القرار أيضا الدول الأعضاء على مواصلة جهودها لوضع وتعزيز السياسات والمبادرات التعليمية التي تسهم في مكافحة التضليل الإعلامي، والمعلومات الخاطئة، والوصم والعنصرية، وكراهية الأجانب، وخطاب الكراهية، والتمييز، والاستبعاد، والعنف، ولا سيما من خلال وسائل إتاحة الدراية الإعلامية، والمعلوماتية، والمعلومات التي يمكن الوصول إليها بيسر، لتحسين التعليم من أجل الديمقراطية في البيئة الرقمية الناشئة.

أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناننا لجميع الوفود التي شاركت بهمة في المناقشات غير الرسمية، وكذلك نشكر جميع مقدمي مشروع القرار على دعمهم الثابت. وبالنيابة عن جميع مقدمي مشروع القرار، أود أن أعرب عن أملنا في أن يحظى مشروع القرار بتأييد إجماعي من لدن الدول الأعضاء وعلى نطاق واسع، كبرهان على التزامنا بتعزيز المواطنة العالمية وتوطيد دعائم ثقافة الديمقراطية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية) تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/75/L.46/Rev.1 المعنون "التعليم من أجل الديمقراطية".

أعطى الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه، منذ تقديم مشروع القرار A/75/L.46/Rev.1 البلدان التالية أيضا من مقدمي مشروع القرار A/75/L.46/Rev.1، وهي إسرائيل، وأنغولا، وباكستان، وبلجيكا، وبيرو، وتوغو، وتيمور ليشتي، وجمهورية مولدوفا، وغواتيمالا، ولبنان، وملديف.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية) هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/75/L.46/Rev.1?

اعتمد مشروع القرار A/75/L.46/Rev.1 (القرار ١٩٩/٧٥).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية) قبل إعطاء الكلمة للمتكلمين الراغبين في توضيح مواقفهم بشأن القرار الذي اتخذناه من فورنا، أود أن أذكّر الوفود بأن توضيح المواقف يقتصر على ١٠ دقائق، وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

السيد سانتياغو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): تعتقد الولايات المتحدة أن التعليم يهدف إلى إحداث تحول لدى الأفراد والمجتمعات ويخلق مسارات لتحسين الصحة والنمو الاقتصادي، والبيئة المستدامة، والمجتمعات الديمقراطية السلمية. في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، أعلنت وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة عن سياسة تعليمية جديدة تهدف إلى تركيز الموارد على البرامج التي تؤتي ثمارا تعليمية لدى الطلاب ويمكن قياسها. وتعترف تلك السياسة أيضا بالدور المهم الذي تؤديه الجهات الفاعلة من غير الدول، بما في ذلك المنظمات المدنية، والكيانات الدينية والخيرية، والقطاع الخاص، في توفير الفرص التعليمية التي تساعد الطلاب على الحصول على التعليم والمهارات التي يحتاجونها لكي يصبحوا أعضاء منتجين في المجتمع.

تنضم الولايات المتحدة إلى توافق الآراء بشأن قرار التعليم من أجل الديمقراطية، مع فهم صريح مؤداه أنه عندما يعترف ذلك القرار بأهمية اتخاذ تدابير لضمان سائر جوانب التعليم، ستفعل تفعل ذلك بعبارات تأخذ في الحسبان الإطار الذي يحكم التعليم في الولايات المتحدة وإطارنا الاتحادي، وسلطات الولايات والسلطات المحلية.

ونسلّم بالتحديات الكبيرة التي تواجه تلبية الاحتياجات التعليمية خلال الجائحة العالمية. وفي حالات كثيرة، فإن المدارس ومؤسسات الخدمات التعليمية غير الحكومية، التي غالبا ما تضم منظمات دينية وخيرية، تمد الفجوات التي قد تحول دون حصول العديد من الأطفال والشباب على التعليم. وتسلم الولايات المتحدة بأن المدارس غير الحكومية، بمن فيها مدارس الكيانات الدينية والخيرية، تؤدي دورا مهما في المساعدة على توفير التعليم الجيد للأطفال والشباب في البلدان النامية.

تود الولايات المتحدة أن تشكر الميسرين على عملهم في التوصل السيد غديرة الى توافق في الآراء بشأن القرار ١٩٩/٧٥. ومع ذلك، نود أن نؤكد طلبت الكلمة لتوض الصيغة الواردة في الفقرة ٩ التي تدعو إلى مكافحة خطاب الكراهية، أجل الديمقراطية". والوصم بالتمييز، ووسائل أخرى، أي ينبغي للدول أن تشجع وتعزز في البداية، الروايات المضادة القوية، وتبادل الأفكار بقوة، بدلا من تكميم الأفواه تدرس خطة التنمي والفكر المحميين.

تدعم إدارة ترامب بقوة الحق في حرية التعبير في الداخل والخارج، ونعارض أي محاولة للحد على نحو غير ملائم من ممارسة هذا الحق الإنساني، بما في ذلك حرية الفكر والضمير والدين. إن الجهود المبذولة لمكافحة خطاب الكراهية والوصم وغيره من الأفكار أو الخطابات التي نختلف معها ينبغي ألا يسمح لها بأن تؤدي إلى سلطة لا تخضع للرقابة، أو تقييد، أو تعديل، أو تشكيل أو إخفاء أو تغيير أي شكل من أشكال الاتصال بين المواطنين العاديين والجماهير العامة الواسعة.

لا ينبغي لأي دولة أن تقيد الفكر الحر، أو تفرض التكيف، أو تكمم أفواه الناس، إذ أن الديمقراطية تعتمد على التبادل الحر للأفكار

والقدرة على المعارضة، نحن نحمي بقوة حرية التعبير لأن تكلفة تجريد الناس من الحقوق الفردية أكبر بكثير من تكلفة التسامح مع الكلمات البغيضة، إن أفضل طريقة لمكافحة الأفكار التعصبية هزيمتها في سوق من الأفكار ينبض بالحياة لأنها تدمر ذاتها من ذاتها عندما تواجه تحديات، إن لب رسالة النظام التعليمي في أميركا تتمثل في إعداد الطلاب للحياة بوصفهم مواطنين في مجتمع حر، إذ أن أموال دافعي الضرائب لن تدعم المؤسسات أو القرارات أو الجهود المناهضة للتعديل الأول للدستور.

ندرك أن الولايات المتحدة انسحبت من اليونسكو اعتبارا من ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ولم تعد طرفا فيها. وبانضمامنا إلى توافق الآراء بشأن قرار اليوم، نشير إلى ملاحظاتنا التي أدلينا بها في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر المتعلق بموقفنا إزاء خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

السيد غديرخومي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة لتوضيح موقفنا من القرار ١٩٩/٧٥ المعنون "التعليم من أجل الديمقراطية".

في البداية، اسمحوا لي أن أعلن أن جمهورية إيران الإسلامية تدرس خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وإطار عمل اليونسكو للتعليم لعام ٢٠٣٠، وكذلك إعلان إنشيون: التعليم بحلول عام ٢٠٣٠ - نحو التعليم الجيد الشامل المنصف والشامل مدى الحياة للجميع، الذي اعتمد في المنتدى العالمي للتربية لعام ٢٠١٥، بوصفه صكا طوعيا غير ملزم قانونا، ولم يحدد سوى قلة من المبادئ التوجيهية غير الإلزامية، والاقتراحات والتوصيات.

يعلن وفدي رسميا بموجب هذا أن جمهورية إيران الإسلامية ليست ملتزمة بتلك الأجزاء من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وإطار عمل التعليم لعام ٢٠٣٠، وإعلان إنشيون التي تتعارض بأي شكل من الأشكال مع الأولويات، والقوانين، والأنظمة، والسياسات الوطنية الإيرانية، والمبادئ الإسلامية، ومعاييرنا الثقافية والدينية أو قيم

20-36783 6/14

المجتمع الإيراني. وبناء عليه، فإن جمهورية إيران الإسلامية ليس لديها أي التزام قانوني بتنفيذ تلك الصكوك.

بالنظر إلى الإشارات الواردة في القرار ١٩٩/٧٥ إلى الصكوك التي أعلنت جمهورية إيران الإسلامية تحفظاتها الرسمية عليها، ينأى وفدي بنفسه عن الفقرتين الخامسة والتاسعة من الديباجة والفقرة ٤ من منطوق القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلا للتصويت على القرار الذي اتخذ للتو. وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤ من جدول الأعمال.

البند ١٥ من جدول الأعمال (تابع)

ثقافة السلام

مشروع القرار (A/75/L.52)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الإمارات العربية المتحدة لعرض مشروع القرار A/75/L.52.

السيدة نسيبة (الإمارات العربية المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أقدم مشروع القرار A/75/L.52، المعنون "اليوم الدولي للأخوة الإنسانية"، باسم الإمارات العربية المتحدة، ومملكة البحرين، وجمهورية مصر العربية، والمملكة العربية السعودية.

ويعرب مشروع القرار عن بالغ القلق من الأعمال التي تدعو إلى الكراهية الدينية وتؤدي بالتالي إلى تقويض روح التسامح، لا سيما في وقت يواجه فيه العالم الأزمة غير المسبوقة الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا. وهو يبرز الحاجة إلى اتخاذ تدابير عالمية تقوم على الوحدة والتضامن وتجديد التعاون المتعدد الأطراف.

ويقر مشروع القرار أيضا بالمساهمة القيمة التي يقدمها الأشخاص من جميع الأديان والمعتقدات إلى البشرية، ويؤكد دور التعليم في تعزيز التسامح وفي القضاء على التمييز القائم على أساس الدين أو المعتقد. ويحيط علماً بجميع المبادرات الدولية والإقليمية

والوطنية والمحلية، وبجهود الزعماء الدينيين، الرامية إلى تعزيز الحوار بين الأديان والثقافات.

وفي هذا الصدد، يحيط مشروع القرار علما باللقاء الذي جمع بين البابا فرنسيس والإمام الأكبر للأزهر، الشيخ أحمد الطيب، في ٤ شباط/فبراير ٢٠١٩ في أبو ظبي، وأسفر عن توقيع الوثيقة المعنونة "الأخوة الإنسانية من أجل السلام العالمي والعيش المشترك".

ويقرر مشروع القرار في جوهره إعلان يوم ٤ شباط/فبراير يوما دوليا للأخوة الإنسانية، على أن يُحتفل به سنويا ابتداء من عام ٢٠٢١. ويدعو جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، والمنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدني إلى الاحتفال باليوم الدولي بأنسب طريقة؛ وإعلان اليوم الدولي للأخوة الإنسانية لم يكن أبدا أكثر إلحاحا مما هو عليه اليوم. فقد شهد العالم خلال الأعوام الأخيرة زيادة هائلة في العنف وخطاب الكراهية وكراهية الأجانب والتعصب الديني وجميع أشكال التمييز الأخرى. وفي مواجهة هذه التهديدات العابرة للحدود الوطنية، نحن بحاجة إلى دعم المبادرات التي تشجع التضامن والوحدة بين الشعوب بروح الأخوة الإنسانية.

وتتطلع الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين وجمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية من خلال هذه المبادرة إلى الاحتفال معا بقيمنا المشتركة المتمثلة في القبول والانفتاح والتعاطف والمحبة لباقي البشر.

وفي الختام، أود أن أشكر جميع البعثات الدائمة والمراقبة لدى الأمم المتحدة على دعمها للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار. ونتطلع إلى الاحتفال مع جميع أعضائها باليوم الدولي للأخوة الإنسانية في ٤ شباط/فبراير.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للموقف قبل البت في مشروع القرار، اسمحوا لي أن أذكر الوفود بأن تعليلات الموقف تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تقدمها الوفود من مقاعدها.

أعطى الكلمة الآن لممثل ألمانيا.

السيد ليشارتس (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه لأشرح موقفنا من مشروع القرار A/75/L.52.

يؤيد الاتحاد الأوروبي جدول أعمال الأمم المتحدة لثقافة السلام، الذي يعكس قيمنا الأساسية وأهدافنا وأعمالنا. والاتحاد الأوروبي هو أيضا مؤيد قوي لحرية الدين أو المعتقد، ويشجع بنشاط الحوار بين الأديان والثقافات ويدعمه.

وفي الوقت نفسه، لدينا قناعة راسخة بضرورة تجنب تكاثر إعلانات الأيام الدولية والسنوات الدولية داخل منظومة الأمم المتحدة. وقد لاحظنا خلال المشاورات غير الرسمية، أن اليوم الدولي للعيش معاً في سلام موجود بالفعل واقترحنا الجمع بينه وبين اليوم الدولي الكبير الشبه به المقترح في مشروع القرار، لكن ذلك لم يقبل للأسف.

وينضم الاتحاد الأوروبي عموما إلى توافق الآراء بشأن مشاريع القرارات التي تقترح أياما وسنوات وعقودا دولية جديدة إذا لم تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية، ولم يتم بسببها إنشاء آليات جديدة، وتتضمن صيغة متفقا عليها. وفي سياق مشروع القرار A/75/L.52، سعى الاتحاد الأوروبي إلى حماية الصياغة المتعلقة بحرية التعبير وحرية الدين أو المعتقد، وهما حريتان هامتان للغاية بالنسبة لنا كتدبير لمنع محاولات تقييدهما أو إعادة تعريفهما.

ويأسف الاتحاد الأوروبي لأن الإشارة إلى "التعددية" في الفقرة التاسعة من الديباجة قد استبدلت بإشارة إلى "التقليد التعددي". فالتعددية ليست تقليداً بل هي مبدأ أساسي، وكذلك التسامح والاحترام المتبادل، المشار إليهما في نفس البند. وعلى الرغم من تحفظاتنا، سينضم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلى توافق الآراء اليوم، مع الإيضاحات التي قدمناها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلا للموقف قبل البت في مشروع القرار. وستبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/75/L.52 المعنون "اليوم الدولي للأخوة الإنسانية".

أعطى الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار A/75/L.52، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، انضمت البلدان التالية أيضا إلى مقدمي مشروع القرار A/75/L.52: أذربيجان، والأردن، وأفغانستان، وإندونيسيا، وباكستان، وبنغلاديش، وبنن، وبوروندي، وتركمانستان، والجزائر، وزامبيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والسودان، وطاجيكستان، والعراق، وغواتيمالا، والفلبين، وقبرص، والكاميرون، وكيريباس، ولبنان، وموريتانيا، ونيجيريا، والهند، واليمن، واليونان.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/75/L.52?.

اعتمد مشروع القرار A/75/L.52 (القرار ۲۰۰/۷۰).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للموقف بشأن القرار الذي اعتمد للتو، اسمحوا لي أن أذكر الوفود بأن تعليلات الموقف تقتصر على ١٠ دقائق، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة.

السيد سانتياغو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): تؤمن الولايات المتحدة إيمانا قويا بتشجيع ثقافة السلام من خلال تعزيز العدالة والديمقراطية وحقوق الإنسان والحريات الأساسية، فضلا عن نبذ العنف ومعالجة الأسباب الجذرية للنزاعات.

ونود أيضا أن نشير إلى قلقنا من أن استخدام عبارة "التقليد التعددي" في الفقرة التاسعة من ديباجة القرار ٢٠٠/٧٥ قد يكون مربكا، إذ يبدو أنه يؤكد على ما يمكن اعتباره تقليدا للتعددية قائما منذ أمد طويل، بدلا من الجهود الجارية لتعزيز التعددية. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تثير هذه الجملة أسئلة بشأن الجهة التي يُشار إلى تقاليدها في الفقرة. ويمكن أن تقرأ على أنها ضيقة إلى حد ما في نطاقها، وقد تقترن ببعض الأفكار عن ماهية التعددية.

20-36783 8/14

وتفضل الولايات المتحدة تعزيز مفهوم التعددية الدينية. ونشير إلى أن الولايات المتحدة انسحبت من اليونسكو اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨ ولم تعد عضوا فيها. وإذ ننضم إلى توافق الآراء بشأن القرار، نحيل الأعضاء إلى ملاحظاتنا التي أدلينا بها في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر بشأن موقفنا من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلا للموقف بشأن القرار الذي اتخذ للتو.

وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥ من جدول الأعمال.

البند ٦٤ من جدول الأعمال

بناء السلام والحفاظ على السلام

مشروع القرار (A/75/L.53)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أبدأ بتوجيه الشكر إلى الميسرين المشاركين لمشروع القرار A/75/L.53، السفيرة روندا كنغ، ممثلة سانت فنسنت وجزر غرينادين، والسفير كريغ هوك، ممثل نيوزيلندا، على مهارتهما في توجيه المفاوضات. وأتوجه بالشكر كذلك إلى لجنة بناء السلام والأمانة العامة على الإسهامات القيمة التي قدمتها طوال العملية، وللدول الأعضاء على ممارسة المرونة اللازمة لضمان تحقيق هذه النتيجة المثمرة.

لقد اتخذنا، قبل أربع سنوات، خطوة حاسمة إلى الأمام في استعراض هيكل بناء السلام. واتخذت الجمعية العامة ومجلس الأمن قرارين توأمين حددا مفهوم الحفاظ على السلام لأول مرة، وأعادا التأكيد على أن الحفاظ على السلام مهمة مشتركة ومسؤولية على عاتق منظومة الأمم المتحدة بأسرها.

وقد عزز العمل المشترك تركيزنا على الوقاية وأقر بأن استدامة السلام أمر أساسي لجميع أركان الأمم المتحدة – السلام والأمن، والتنمية المستدامة، وحقوق الإنسان. إن هذا النهج الجديد الجريء نقلة

نوعية في الطريقة التي يجب أن نتعامل بها مع مسائل السلام والأمن. ومشروع القرار A/75/L.53 هو الخطوة التالية للمضي قدما في المسار الطموح الذي خُطِّ في عام ٢٠١٦. وسيعتمد مجلس الأمن اليوم مشروع قرار شديد التطابق (S/2020/1246) ليواصل الطابع الشامل والمبتكر لهيكل بناء السلام في الأمم المتحدة.

وبمشروعي القرارين هذين نضع مسألة منع نشوب النزاعات مرة أخرى في صميم أعمالنا. ونعيد التأكيد بوضوح على أن جهودنا يجب أن تعالج الأسباب الهيكلية للنزاعات وأن تنهض بعمليات سياسية شاملة وتشاركية. ونحن نقر بأهمية مشاركة النساء والشباب في بناء السلام. وندعو إلى تعزيز دور لجنة بناء السلام في توجيه اهتمام دولي مستمر إلى البلدان المتضررة من النزاعات وفي تعزيز التحليل المشترك والتخطيط الاستراتيجي على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

إن تحقيق السلام أمر صعب؛ والحفاظ على السلام أصعب، فالحفاظ على السلام أصعب، فالحفاظ على السلام يتطلب التركيز على جميع مراحل دورة النزاع ما قبل النزاع وأثناءه وبعد انتهائه. ولا بد من اتباع نهج متكامل يهدف إلى منع نشوب النزاعات ومنع تصعيدها واستمرارها وتكرارها، من أجل الحفاظ على السلام على المدى الطويل. ويجب أن يدعم النهج المتكامل العمليات الوطنية الشاملة التي تراعي احتياجات جميع شرائح المجتمع المعني. إن بناء المؤسسات على المدى الطويل أمر بالغ الأهمية، لا سيما في الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاعات وتحقيق الحكم الرشيد.

والشراكات الاستراتيجية الوثيقة بين الحكومات الوطنية والأمم المتحدة، لا سيما لجنة بناء السلام، وغيرها من أصحاب المصلحة الرئيسيين، بما في ذلك المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية، أمور حيوية لمواجهة تحديات استدامة السلام. والتمويل القابل للتنبؤ والمستدام لجهود بناء السلام أمر أساسي لتحقيق أهدافنا.

وقد زادت جائحة مرض فيروس كورونا من تعزيز الحاجة إلى النهوض بجهودنا في مجال بناء السلام. فالأزمة تبدد مكاسب تحققت

بشق الأنفس في مجال التنمية وبناء السلام، وتُغاقم النزاعات وتقوض الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. إنها تحدث أثرا مدمرا على حقوق الإنسان وأوجه عدم المساواة بين الجنسين.

ولئن كان من الأهمية بمكان أن تواصل الدول الأعضاء تنفيذ القرارات ذات الصلة بشأن بناء السلام والحفاظ عليه، يجب علينا كذلك أن نعزز الجهود الرامية إلى تحقيق مزيد من الاتساق في جهود بناء السلام التي تبذلها الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة بأسرها، من أجل تعزيز كفاءة عملنا وتأثيره.

وإذ نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة، فقد حان الوقت الآن أكثر من أي وقت مضى لتجديد التزامنا ببناء السلام والحفاظ عليه، الأمر الذي يجب أن يكون في صميم جهودنا لتحقيق السلام والأمن.

وأود أن أذكّر الأعضاء بأن مناقشة البند ٦٤ ستُحدد خلال الجزء المستأنف من الدورة الخامسة والسبعين في موعد سيعلن عنه.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/75/L.53 المعنون "استعراض هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد القرار A/75/L.53

اعتمد مشروع القرار A/75/L.53 (القرار ۲۰۱/۷۰).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للموقف بشأن القرار الذي اتخذ للتو، أود أن أذكر الوفود بأن التعليلات تقتصر على عشر دقائق وبنبغي أن تقدمها الوفود من مقاعدها.

السيدة فيغتر (الدانمرك) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

أولا، أشكر الميسرين المشاركين، نيوزيلندا وسانت فنسنت وجزر غرينادين، على نجاحهما في رعاية أعمالنا من خلال هذه العملية التفاوضية المهمة التي تنطوي على تحديات في بعض الأحيان. وكما

اتفقت جميع الوفود في البداية، فإن الهدف الرئيسي للعملية هو إعادة تأكيد مكتسبات عام ٢٠١٦ بشأن بناء السلام والحفاظ عليه ومعالجة أهم المسائل الضرورية فقط للسماح لنا بمواصلة إحراز التقدم وتنفيذ جدول الأعمال المهم هذا تنفيذا كاملا.

وعموما، يرى الاتحاد الأوروبي أن القرار ٢٠١/٧٥ يفعل ذلك تماما ويشكل حلا وسطا مقبولا بين المواقف. وتمشيا مع رسائلنا المستمرة طوال المفاوضات، يسرنا أن نرى أن القرار يتضمن تشديدا خاصا على أهمية الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، والتركيز على الوقاية ونهج وحدة العمل في الأمم المتحدة الذي يستند إلى الروابط بين التنمية والأمن وحقوق الإنسان. وهذا يتطلب مزيدا من التحليل المشترك والتخطيط الاستراتيجي الفعال في صميم الجهود الرامية إلى بناء السلام والحفاظ عليه. ومن التطورات الإيجابية جدا كذلك أننا منشهد الآن تقارير منتظمة تصدر كل سنتين بشأن جدول الأعمال هذا من الآن فصاعدا.

وأخيرا، يدعونا القرار جميعا إلى النظر بصورة أكثر منهجية في الروابط ببرنامج الحفاظ على السلام عند تنفيذ برنامج الأمين العام للإصلاح، فضلا عن الجهود الرامية إلى إعادة البناء بشكل أفضل وأكثر اخضرارا. وأود أن أعرب، باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، عن التزامنا المستمر بجدول أعمال بناء السلام والحفاظ عليه. ونتطلع إلى مواصلة العمل عن كثب مع جميع الشركاء لتحقيق طموحنا المشترك في رؤية التأثير على الصعيد الميداني من أجل تمكين جميع الناس في كل مكان من العيش في مجتمعات تنعم بالسلام وشاملة وقادرة على الصمود.

وفي نفس الوقت ندرك أن ذلك سيكون تحديا لا يمكن التغلب عليه إذا لم نتمكن من تأمين تمويل أكثر قابلية للتنبؤ وأجدر بالثقة وأكثر مرونة واستدامة لبناء السلام والحفاظ عليه. ولذلك نتطلع إلى المشاركة استباقيا في العمل التحضيري المهم للمضي قدما واستكشاف الخيارات القابلة للتطبيق والنظر فيها في ذلك الصدد. وسيكون من الأمور الأساسية كفالة مشاركة جميع هيئات الأمم المتحدة وأجهزتها

20-36783 10/14

ذات الصلة، بما فيها لجنة بناء السلام، في تلك المناقشات من أجل كفالة اتباع نهج على نطاق المنظومة لتمويل بناء السلام والحفاظ عليه.

السيدة فاطمة (بنغلاديش) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أدلى بهذا البيان باسم حركة بلدان عدم الانحياز.

تود الحركة أن تعرب عن عميق تقديرها للميسرين المشاركين، السفيرة روندا كنغ والسفير كريغ هوك، على قيادتهما وتوجيههما الماهر للمشاورات الحكومية الدولية بشأن استعراض هيكل بناء السلام، الأمر الذي أدى إلى اتخاذ القرار ٢٠١/٧٥ بتوافق الآراء.

ونود أن نشكر جميع الوفود على مشاركتها البناءة ومرونتها وتفهمها، ما أسفر عن نتيجة بتوافق الأراء في عملية الاستعراض المهمة هذه. وأتوجه بالشكر الخاص إلى جميع خبرائنا على جهودهم المخلصة والدؤوية في العملية برمتها.

ويسر حركة عدم الانحياز أن ترى التشديد على تنفيذ قرارات بناء السلام، لا سيما على الصعيد الميداني، دعما لأولويات بناء السلام المحددة وطنيا. ونرحب ترحيبا حارا في ذلك الصدد بإعادة تأكيد مبدأ الملكية الوطنية في القرار الذي اتخذ للتو.

وتعرب الحركة عن تقديرها لكون القرار يقر بأهمية المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للنساء والشباب في بناء السلام، نظرا لأن عملية الاستعراض تتزامن مع الذكرى السنوية العشرين للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والذكرى السنوية الخامسة للخطة المتعلقة بالشباب والسلام والأمن.

ونرحب بالتركيز على تحقيق أهداف النتمية المستدامة، لا سيما في الذكرى الخامسة للقرار ١/٧٠، وبداية عقد العمل لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك تأثير جائحة فيروس كورونا على بناء السلام والتنمية. ونرحب أيضا بالدعوة إلى زيادة تعزيز دور لجنة بناء السلام وأساليب عملها بغية تعزيز كفاءتها وتأثيرها.

ونعتبر القرار الوارد في الفقرة ٤ من القرار ٢٠١/٧٥ بعقد اجتماع رفيع المستوى بشأن تمويل بناء السلام في الجمعية العامة خلال دورتها السادسة والسبعين أحد أبرز إنجازات عملية الاستعراض الحالية. وفي هذا الصدد، تظل حركة عدم الانحياز ملتزمة التزاما كاملا بالمشاركة النشطة مع جميع أصحاب المصلحة في جهودهم الرامية إلى تحقيق نتائج عملية المنحى.

وأود أن أختتم كلمتي بالتأكيد مجددا على التزام حركة عدم الانحياز الكامل بالتنفيذ الفعال لبناء السلام والحفاظ عليه، مع التركيز بوجه خاص على الملكية الوطنية واستيعاب الجميع وبناء قدرات المؤسسات الوطنية. ولحركة عدم الانحياز على استعداد للعمل مع جميع الأطراف المعنية في هذا الصدد.

السيد الطيب (مصر) (تكلم بالإنكليزية): أود في البداية أن أؤيد البيان الذي أدلى به الممثل الدائم لبنغلاديش باسم حركة بلدان عدم الانحياز. يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن آلية التنسيق الأفريقية بشأن لجنة بناء السلام، المعروفة أيضا باسم التجمع الأفريقي للجنة بناء السلام، الذي يضم إثيوبيا ورواندا وبوروندي وغينيا – بيساو وكوت ديفوار وسيراليون وجمهورية أفريقيا الوسطى وليبريا وغامبيا ومصر وكينيا ومالى والمغرب.

ويود التجمع الأفريقي للجنة بناء السلام أن يعرب عن عميق تقديره وامتنانه للميسرين المشاركين للمشاورات بشأن استعراض هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام، وسعادة السفيرة روندا كنغ، الممثلة الدائمة لسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسعادة السفير كريغ هوك، الممثل الدائم لنيوزيلندا، وأن يشكر من خلالهما أفرقتهما على جهودهم الدؤوبة لإيجاد أوجه التقارب بين العديد من المقترحات المتنوعة والتوصل إلى نتيجة توافقية.

وبالمثل، يقدر التجمع الأفريقي للجنة بناء السلام المشاركة البناءة لجميع الوفود في جميع مراحل عملية اتخاذ القرارين التوأمين لعام ٢٠٢٠ (القرار ٢٠٢٠) بشأن استعراض الأمن ٢٥٥٨ (٢٠٢٠) بشأن استعراض الجمعية العامة ومجلس الأمن لهيكل الأمم المتحدة لبناء السلام.

ويرحب التجمع الأفريقي للجنة بناء السلام باعتماد القرار بيد أن هناك موقفا واحد (٢٠١/٧٥ ويؤيد تأكيده على التقدم المحرز في تنفيذ القرارين التوأمين (٢٠١/٧٠ وفيما يتعلق بالإش لعام ٢٠١٦، ويشجع على اتخاذ المزيد من الإجراءات لمعالجة الثغرات (٢٠٣٠ تناولت الولايات المتحالمتيقة بطريقة متسقة، مع التركيز على إحداث أثر على الصعيد في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر الميداني.

ومن الجدير بالثناء أيضا أن القرار ٢٠١/٧٥ يؤكد من جديد مبدأ الملكية الوطنية، الذي يشكل أساس الدور الهام للجنة بناء السلام، والحاجة إلى مواصلة تعزيز أساليب عملها؛ وبرز الأهمية المركزية للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، والخطة المتعلقة بالشباب والسلام والأمن في بناء السلام؛ ويسلم بأهمية النهوض بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٠٠؛ ويؤكد أهمية التعافي من الآثار المدمرة لجائحة مرض فيروس كورونا ؛ ويعالج التحدي الحاسم المتمثل في تمويل بناء السلام؛ ويدعو إلى الاتساق والتنسيق دعما لبناء السلام؛ ويشير إلى نية الدول الأعضاء استعراض أثر إصلاحات الأمم المتحدة على أداء المنظمة في النهوض بتنفيذ القرارات المتعلقة ببناء السلام والحفاظ عليه .

وختاما، يهنئ التجمع الأفريقي للجنة بناء السلام الميسرين المشاركين وجميع الوفود على نجاح إنجاز الاستعراض ويتطلع إلى تنفيذ القرارين التوأمين في الفترة المقبلة. ولن يدخر التجمع الأفريقي للجنة بناء السلام جهدا لتعزيز هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام، بما في ذلك من خلال التنفيذ المحلي لتوصياته.

السيد سانتياغو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): يسر الولايات المتحدة أن تنضم إلى توافق الآراء بشأن القرار ٢٠١/٧٥ الذي يؤكد من جديد أهمية بناء السلام والحفاظ عليه. وما زلنا ملتزمين بمهمة الأمم المتحدة المتمثلة في تعزيز السلام والأمن. ونشكر وفدي نيوزيلندا وسانت فنسنت وجزر غرينادين، اللذين قاما بصاغة وتيسير نص القرار، على إدارتهما لتلك العملية بسلاسة. كما نشكر زملائنا على جهودهم الجماعية التي مكنتنا من التوصل إلى نص متوازن ومتفق عليه.

بيد أن هناك موقفا واحدا نود توضيحه في إطار تأييدنا للقرار ٢٠١/٧٥. وفيما يتعلق بالإشارات إلى خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠١/، تناولت الولايات المتحدة شواغلها في بياننا العام الذي أدلي به في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر.

السيد هاوري (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): ترحب سويسرا باعتماد القرار ٢٠١/٧٥ بتوافق الآراء بشأن استعراض هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام. إن توافق الآراء الذي توصلت إليه الدول الأعضاء حيوي للقرار، الذي يوفر الإطار المرجعي الرئيسي للجمعية العامة ومجلس الأمن في اتخاذ إجراء بشأن بناء السلام على مدى السنوات الخمس المقبلة. ونشكر الميسرين المشاركين على إدارة المرحلة الرسمية للاستعراض بمهارة، وكذلك جميع الدول الأعضاء التي التزمت التزاما بناء بالتوصل إلى هذه النتيجة.

ويؤكد القرار ٢٠١/٧٥ على أهمية التزامنا الجماعي بتنفيذ المفهوم الشامل للحفاظ على السلام كما تم تحديده في عام ٢٠١٦. ومن الضروري اتباع نهج يقوم على الوقاية ويدمج الركائز الثلاث للأمم المتحدة ويركز على دورة النزاع برمتها.

وكما لوحظ في تقرير الأمين العام (A/74/976)، فقد أحرز تقدم كبير على مدى السنوات الخمس الماضية في مجال الحفاظ على السلام. ومع ذلك، يجب أن نسلم أيضا بأن تحديات كبيرة لا تزال قائمة في العديد من المجالات. وتهدد جائحة فيروس كورونا الحالي أيضا بإبطال المكاسب التي تحققت في مجال بناء السلام. ويؤكد القرار ٢٠١/٧٥ من جديد أهمية الإجراءات التي تتخذها منظومة الأمم المتحدة بأسرها، ويؤكد أن الحفاظ على السلام هو مفتاح بناء السلام وإعادة البناء بشكل أفضل خلال فترة ما بعد الجائحة. وتحقيقا لهذه الغاية، يظل ضمان تمويل كاف ومستدام ويمكن التنبؤ به لبناء السلام أمرا حيويا. وترحب سويسرا بأن القرار يوفر عملية لمعالجة ذلك التحدي وستواصل مشاركتها بصورة بناءة في ذلك الصدد.

وعلاوة على ذلك، ترحب سويسرا بالتقارير المنتظمة للأمين العام عن حالة تنفيذ القرار المتعلق بالحفاظ على السلام. ويجب أن

20-36783 12/14

نقدم التقارير تحليلا منهجيا للأسباب الجذرية للنزاعات، وأن تحدد الإجراءات اللازمة للتصدي لها، وأن تقيم أثرها في الميدان. وتوصي سويسرا بمتابعة دعوة القرار في هذا الصدد إلى إدراج مساهمات من المشاورات المواضيعية والإقليمية في التحليلات والتقارير المقبلة.

ويصادق القرار ٢٠١/٧٠ على إطار عام ٢٠١٦ للحفاظ على السلام. ويجب مواصلة هذه الجهود الجماعية لبناء السلام والحفاظ على على السلام بمزيد من الوحدة والاتساق. ولا تزال سويسرا تشارك مشاركة كاملة في الإسهام في تحقيق ذلك الهدف، بما في ذلك بوصفها عضوا في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام في المستقبل في العام المقبل، ومرشحة لعضوية مجلس الأمن للفترة من ٢٠٢٣ إلى ٢٠٢٤.

السيد نامازو (اليابان) (بالإنكليزية): يصادف هذا العام الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة، التي أنشئت لإنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب. كما يصادف الذكرى السنوية الخامسة عشرة لإنشاء لجنة بناء السلام، التي قرر رؤساء الدول والحكومات إنشائها، أثناء اجتماعهم هنا لحضور مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بغية جمع جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة لحشد الموارد وتقديم المشورة بشأن الاستراتيجيات المتكاملة لبناء السلام واقتراحها. ويسرنا أن الخطة المتعلقة ببناء السلام والحفاظ عليه ما فتئت تجذب الانتباه وتحدث أثرا في الميدان على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية نحو تحقيق تطلعات مؤسسى الأمم المتحدة.

وفي مواجهة أزمة الأمن البشري الخطيرة الناجمة عن جائحة فيروس كورونا وما يشكله من تحديات متعددة الأوجه على بقاء الأفراد وسبل عيشهم وكرامتهم، يساورنا قلق عميق إزاء فقدان مكاسب بناء السلام التي تحققت بشق الأنفس. إن العالم يراقبنا بتشكك وتوقعات على السواء فيما إذا كان هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام يستحق اسمه أم لا.

ولهذا السبب أكدت اليابان منذ الأشهر الأولى من هذا العام، بوصفها نائبة رئيس لجنة بناء السلام، على أهمية جعل عملية الاستعراض هذه التي تتم مرة كل خمس سنوات جديرة بالاحتفاء

بهذه السنة التاريخية. وظلت اليابان تؤكد باستمرار، خلال المرحلة الرسمية للاستعراض منذ تشرين الأول/أكتوبر، على ضرورة جعل القرار ٢٠١/٧٥ استشرافيا ويجسد الالتزام القوي للدول الأعضاء ببناء السلام واستدامة السلام وكذلك عملي المنحى، من خلال اقتراح سبل ملموسة لزيادة تعزيز هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام، استنادا إلى تجربتنا وغيرها من التطورات منذ الاستعراض السابق في عام ٢٠١٦.

ولدينا الآن بين أيدينا القرار ٢٠١/٧٥ الذي اتخذ بتوافق الآراء. إننا ممتنون للجهود المتفانية التي بذلها الميسران المشاركان، سعادة السفير كريخ هوك ممثل نيوزيلندا وسعادة السفيرة إنغا روندا كينخ، سفيرة سانت فنسنت وجزر غرينادين، وفريقاهما وكذلك جميع الذين شاركوا في عملية التفاوض المكثفة خلال الأشهر الثلاثة الماضية.

ونقدر أن بعض مقترحاتنا، مثل إدراج فقرة مستقلة عن دور لجنة بناء السلام والحاجة إلى مواصلة تعزيز أساليب عملها لتعزيز كفاءتها وتأثيرها، قد انعكست في النص النهائي. غير أنه يؤسفنا أننا شهدنا اندفاعا قرب نهاية المفاوضات نحو وضع مشروع نهائي أدى، في المرحلة الأخيرة ومن دون أي مشاورات شفافة أو شاملة، إلى إدراج الإشارة إلى بناء المؤسسات الذي ظلت اليابان تشدد عليه طوال المفاوضات.

وما فتئت اليابان تدعو بقوة إلى بناء السلام وإدامة السلام في الأمم المتحدة وغيرها من المحافل المتعددة الأطراف. وفي نفس الوقت ظلت اليابان تدعم الأنشطة التنفيذية لتعزيز وإدامة السلام في جميع أنحاء العالم بوصفها مانحا رئيسيا في المنطقة من خلال مساعداتها الثنائية بالشراكة مع الأمم المتحدة والوكالات المتعددة الأطراف الأخرى.

وظلت اليابان تشدد، طوال عملية استعراض هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام لعام ٢٠٢٠ بما في ذلك خلال المرحلة غير الرسمية قبل هذا الصيف، على أهمية بناء المؤسسات وهو أحد أهم وسائل التنفيذ، إلى جانب التمويل، لبناء السلام والحفاظ عليه. فالمؤسسات الفعالة والقابلة للمساءلة والشاملة أساسية لتنمية ثقة الشعوب في حكوماتها،

اليابان الراسخة استنادا إلى تجربتها في الميدان.

وقد أثلج صدرنا أننا ظللنا نسمع العديد من الدول الأعضاء تعرب خلال المفاوضات عن تأييدها لتركيز الاهتمام على بناء المؤسسات، شرح الموقف بشأن القرار الذي اتخذ للتو. وبذلك تكون الجمعية العامة وهو أحد المقاصد الرئيسية للجنة بناء السلام، على النحو الذي اتفق عليه قادتنا قبل ١٥ عاما. ونتطلع إلى زيادة تعزيز وتعميق مناقشتنا

وهي شرط مسبق لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاعات. هذه قناعة بشأن هذا الموضوع الهام في لجنة بناء السلام والجمعية العامة في عام ۲۰۲۱ وما بعده.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم في إطار ق اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٦٤ من جدول الأعمال. رفعت الجلسة الساعة ١١/٠٥.

20-36783 14/14